

بين الإيمان والكفر: تطور موقف الخوارج الأوائل من مُخالفهم من خلال خُطبهم ومُراسلاتهم

Between Faith and Disbelief : The Progress of the Early Khārijites Attitudes towards their Opponents through their Speeches and Correspondences

فريد فوغالية¹

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية-قسنطينة

faridfoughalia@hotmail.fr

إبراهيم بن مهية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية-قسنطينة

benmehaia.07@gmail.com

تاريخ الوصول 2021/03/12 القبول 2021/09/07 النشر على الخط 2022/03/15

Received 12/03/2021 Accepted 07/09/2021 Published online 15/03/2022

ملخص:

تعالج هذه الدراسة مسألة "تكفير المخالف" عند فرقة الخوارج باعتبارها صورة من صور العنف الذي مارسته هذه الجماعة ضد مخالفيها طيلة تاريخها، وقد حاولت تتبع هذه المسألة منذ نشأة هذه الجماعة التي تربطها الروايات التاريخية بموقعة صفين 37هـ، إلى حدود العقد السادس من القرن الأول الهجري، حيث بدأ انقسام هذه الجماعة إلى فرق متعددة على رأسها فرقة الأزارقة التي كان لها تأثير مهم في الفكر الخارجي، خاصة فيما يتعلق بضبط حدود الإيمان والكفر بما يتوافق والمبادئ التي تعتنقها.

الكلمات المفتاحية: الإيمان، الكفر، وقعة صفين، الخوارج، الأزارقة.

Abstract:

This study deals with the issue of 'Takfir' amongst the Khārijites, which represents one of many aspects of violence this group had inflicted upon their opponents all along their history. I tried to trace back this issue since the emergence of this group, which is linked by historical narratives with the battle of 'Şifīn' in 37 AH, until around the sixth decade in the first century AH, when this group began to splinter into numerous bands, chief amongst them was "Al-azariqa" band which had an important impact upon the Khārijites thinking, especially with regard to setting the limits of *faith* and *disbelief*, according to the principles this band espouses.

Keywords: Faith. disbelief. Waq'at Şifīn. Khārijites. Al- azariqa.

1. مقدمة:

يذكر البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق أن المحكِّمة الأولى "كان دينهم إكفار علي وعثمان، وأصحاب الجمل ومعاوية وأصحاب الحكمين، ومن رضي بالتحكيم"⁽¹⁾، وقد ولدت هذه الجماعة من رحم فئة "القرءاء" بالعراق التي كان لها الدور الحاسم في مقتل الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، ثم ساندت الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه في حربه ضد معارضيه، سواء في موقعة الجمل سنة 36هـ ضد طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم، أو في موقعة صفين سنة 37هـ ضد والي الشام معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه وأنصاره.

وإذا كان هذا النص يذكر أصناف المخالفين لهذه الجماعة، وحُكمها عليهم جميعا بالكفر، فإنه لا يكشف لنا عن خلفيات هذا الحُكم ومعاييرها، والظروف المحيطة بإصداره، وتاريخه تحديدا، فمتى أعلن هؤلاء المحكِّمة براءتهم من مخالفتهم والحُكم عليهم بالكفر؟ وما هي خلفيات هذا الحُكم وأسبابه؟ وهل طرأت عليه أي تحولات خلال السنوات الأولى من تاريخ هذه الجماعة؟ وهل أثر انقسام هذه الجماعة إلى فرق متعددة على مواقفها من مخالفتها وبعضها البعض؟ وأخيرا ما هي حدود الإيمان والكفر بالنسبة لهذه الجماعة؟

2. نشأة فرقة الخوارج:

ترتبط الروايات التاريخية بين نشأة فرقة الخوارج وموقعة صفين سنة 37هـ⁽²⁾، والتي تواجه فيها الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومعه أنصاره من أهل المدينة والعراق خاصة مع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه وأنصاره من أهل الشام⁽³⁾، غير أن جذور هذه الحركة سابقة لوقعة صفين، إذ تعود إلى خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه (23-35هـ)، حيث نجح "القرءاء" أسلاف الخوارج في قتل هذا الخليفة بعد أن حكموا عليه بأنه "غَيَّرَ وبَدَّل"⁽⁴⁾، وخرج على نهج الخليفين السابقين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ولم يلتزم بسيرتهما في سياسته. وبعد مبايعة علي بن أبي طالب بالخلافة سنة 35هـ انضم هؤلاء القرءاء إليه فكانوا جزءا من قواته التي واجه بها جيش طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم في موقعة الجمل سنة 36هـ⁽⁵⁾، ثم موقعة صفين سنة 37هـ، وخلال هذه المعركة الأخيرة رفع الشاميون بتدبير من عمرو بن العاص رضي الله عنه المصاحف على رماحهم مُطالبين بتحكيم القرآن فيما بينهم⁽⁶⁾.

(1) - البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر (ت429هـ) : الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم، تح: محمد عثمان الخشت، مكتبة ابن سينا، القاهرة، (د)، ص77.

(2) - حول وقعة صفين يُنظر: نصر بن مزاحم المنقري: وقعة صفين. البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص65-109. الطبري: مصدر سابق، ج4، ص563-575. ج5، ص5-56.

(3) - المنقري، نصر بن مزاحم (ت212هـ): وقعة صفين، تح: عبد السلام محمد هارون، المؤسسة العربية الحديثة، القاهرة، ط2، 1962م، ص512. البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت279هـ): كتاب جمل من أنساب الأشراف، تح: سهيل زكار، رياض زركلي، دار الفكر، بيروت، ط1، 1996، ج3، ص110. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت310هـ): تاريخ الرسل والملوك، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط2، 1971، ج5، ص55.

(4) - البلاذري: مصدر سابق، ج6، ص157.

(5) - حول وقعة الجمل يُنظر: البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص21-42. الطبري: مصدر سابق، ج4، ص500-541.

(6) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص98. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص48. عن تأثير الرواية التاريخية -خاصة الكوفية- في ما يمكن اعتباره توضيحا لدور عمرو بن العاص في الفتنة بحيث تجعله صاحب الدور الأبرز في أحداث الفتنة من الجانب الشامي مقارنة بمعاوية بن أبي سفيان يُنظر: إيلرينغ ليبروك بيترسن: علي ومعاوية في الرواية العربية المبكرة دراسة في نشأة ونمو الكتابة التاريخية الإسلامية حتى نهاية القرن التاسع الميلادي -الثالث الهجري، تر: عبد الجبار ناجي، مطبعة الاعتماد، قم، ط1، 2008م.

رفض الخليفة علي بن أبي طالب قبول مقترح الشاميين وحث أنصاره على مواصلة القتال، مُعتبراً هذا الفعل خديعة من قِبَل معاوية وعمرو بن العاص، وأنهم "ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن...وما رفعوها لكم إلا خديعة ودَهْنَا ومكيدة"⁽¹⁾، وأمام هذا الموقف -تذكر الأخبار- ضغطت فرقة من القُرَاء في جيش الخليفة علي للدفع به من أجل إيقاف القتال وقبول الاحتكام إلى القرآن⁽²⁾، لكن بعض الدراسات الحديثة ترفض هذه الرواية وترى أنه لم يكن للقراء أي دور قبل قبول علي بن أبي طالب الهدنة، وقد يكونون بدورهم غير راضين لفكرة إيقاف القتال، ولذلك فإن قرار علي جاء تلبية لرغبة أغلبية العراقيين وليس نتيجة ضغط سُلط عليه من قبل مجموعة بعينها⁽³⁾.

ولعل ما يؤيد هذه الرؤية هو رواية للبلاذري نقلها عن المدائني أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما سُئل عن سبب قبول الخليفة علي بن أبي طالب التحكيم فأجاب قائلاً: "إن أهل العراق ملّوا السيف وجزعوا منه جزعا لم يجزعه أهل الشام، واختلفوا بينهم، فخاف علي لما رأى من وهنهم أن ينكشفوا ويتفرقوا عنه، فمال إلى القضية"⁽⁴⁾. ورغم أنه لا يمكن القول أن جميع أهل العراق قد ملّوا القتال وارتبكوا بسببه مقارنة بأهل الشام الذين ظلوا متماسكين ومتشبثين بالقتال وملتفين حول قائدهم، فإنه بالإمكان القول أنه فعلا حدث خلاف واسع بين العراقيين حول مسألة قبول التحكيم، وأن الذين ضغطوا من أجل فرضه لم يكونوا من القُرَاء فقط؛ وإنما مجموعة معتبرة داخل جيش علي، وهذا هو الذي دفعه لقبول التحكيم خشية الفتنة وافتراق الناس عنه.

نتج عن هذا الحادث انقسام الجبهة العراقية، بين الرافضين للتحكيم الذين رفعوا شعار "لا حكم إلا لله"⁽⁵⁾، وسيُعرفون لاحقاً باسم "المحكمة الأولى"⁽⁶⁾، وبين المساندين للخليفة علي بن أبي طالب، حيث يذكر أبو مخنف أنه خلال عودة أصحاب علي إلى الكوفة "أقبلوا يتدافعون الطريق كله، ويتشائمون، ويضطربون بالسياط، يقول الخوارج: يا أعداء الله أدهنتم في أمر الله عز وجل وحكمتم، وقال الآخرون:

(1) - الطبري: مصدر سابق، ج5، ص49.

(2) - نفس المصدر، ج5، ص49-51.

(3) - لطيفة البكاي: حركة الخوارج نشأتها وتطورها إلى نهاية العهد الأموي(37-132هـ)، دار الطليعة، بيروت، ط1، 2001، ص26. ناجية الوريحي بوعجيلة: الإسلام الخارجي، دار الطليعة، بيروت، ط1، 2006، ص83-86.

(4) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص110، 111. يُنظر أيضا: نصر بن مزاحم: مصدر سابق، ص483.

(5) - نصر بن مزاحم: مصدر سابق، ص512. البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص110. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص55.

(6) - تتفق الأخبار التاريخية أن شعار "لا حكم إلا لله" قد تم رفعه عند خروج الأشعث بن قيس لقراءة كتاب إيقاف القتال واللجوء إلى التحكيم بين علي ومعاوية بعد صفين، لكنها تختلف حول أول من رفع هذا الشعار، يذكر نصر بن مزاحم أن أول من رفعه هما "قَتِيَّان" من قبيلة "عنزة" اسمهما "معدان وجعد"، ثم توالى رفع هذا الشعار من قبل الرافضين للتحكيم في جيش علي، أما البلاذري فيذكر (قالوا) أن أول من نادى بشعار لا حكم إلا لله هو "عروة بن أدية التميمي"، ويوافقه في هذا الطبري في روايته التي نقلها عن أبي مخنف، أما الاسفراييني فيذكر الاختلاف في أول من صدر عنه هذا القول بين "عروة بن أدية" (عروة بن حدير) الذي ذكره كل من البلاذري والطبري، أو "رجل من بني يَشْكَر" دون أن يذكر اسمه، في حين يذكر الشهرستاني أن أول من رفع هذا الشعار هو رجل من "بني سعد بن زيد بن مناة" من قبيلة تميم يقال له "الحجاج بن عبيد الله" ويُلقب بـ "البرك" أما عروة بن أدية فكان صاحب أول سيف سُئل من سيوف الخوارج. يُنظر: نصر بن مزاحم، مصدر سابق، ص512، 513. البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص110. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص55. الاسفراييني، أبو المظفر: التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن فرق الهالكين، تح: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1983، ص45، 46. الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم(ت548هـ): الملل والنحل، تح: أحمد فهمي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1992، ج1، ص110.

فارتقت إمامنا، وفتقت جماعتنا"⁽¹⁾، وقد اتجه هؤلاء الذين تصفهم رواية أبو مخنف بـ "الخوارج" إلى منطقة "حروراء" قرب الكوفة⁽²⁾، ولم يدخلوا المدينة مع أصحابهم، وهذه المجموعة هي التي صارت نواة فرقة الخوارج.

3. الموقف من أهل العراق: من التولي والنصرة إلى التبرء والتكفير

كانت عودة الخليفة علي بن أبي طالب إلى الكوفة في شهر ربيع الأول من سنة 37هـ، وكان عدد القراء الذين اعتزلوه وخرجوا إلى حروراء حوالي اثنا عشر ألف مقاتل⁽³⁾، وفيها نادوا بشعار "الأمر بعد شورى، والبيعة لله على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"⁽⁴⁾، والأمر المباشر إليه هنا هو "الخلافة"، ويبدو أنهم من خلال رفعهم لهذا الشعار يُطالبون بجعلها شورى مجددا مما يوحي برفضهم لخلافة علي بن أبي طالب، كما أكدوا على أن البيعة أساسها طاعة الله عز وجل، وضرورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن غير الواضح أيضا في هذه الفترة المبكرة الأساليب التي سببها هؤلاء في سبيل تحقيق هذا الشعار على أرض الواقع.

وحسب رواية أبي مخنف فإن القراء بمجرد اجتماعهم بحروراء نادى مناديتهم "إن أمير القتال شبت بن ربيعي، وأمير الصلاة عبد الله بن الكواء الشكري"⁽⁵⁾، واتخاذهم أميراً للقتال يشير إلى استعدادهم للقتال، لكن من المستبعد أن يقوموا بهذه الخطوة خاصة وأنه لا يوجد أي مؤشر على دخولهم في قتال ضد الخليفة علي بن أبي طالب وأنصاره، كما أن الخليفة علي نفسه لم يكن يرى فيهم خطراً عليه⁽⁶⁾، بل قام بإرسال عبد الله بن عباس إليهم، ثم توجه إليهم بنفسه، حيث نجح في إقناعهم بترك حروراء والعودة إلى الكوفة⁽⁷⁾.

غير أن مكوثهم في الكوفة لم يدم طويلاً، إذ سرعان ما قرروا الخروج مجدداً منها بعد أن سار الخليفة علي بن أبي طالب ممثله في التحكيم أبي موسى الأشعري للاجتماع بعمرو بن العاص ممثل معاوية وذلك في شهر رمضان 37هـ⁽⁸⁾، وقد اجتمع قادة الحركة في منزل عبد الله بن وهب الراسبي أو زيد بن حصين الطائي، وفي هذا الاجتماع برزت الحاجة إلى ضرورة تعيين أمير عليهم يأتمرون بإمرته، فبايعوا عبد الله بن وهب الراسبي أميراً عليهم، وذلك في 10 شوال 37هـ⁽⁹⁾.

في رواية الشعبي فإنه في هذا الاجتماع "ذكروا أمر الحكّمين، وكفّروا من رضي بالحكومة، وبرؤوا من علي"⁽¹⁰⁾، في الواقع لا يمكن قبول هذه الرواية التي تُصرّح باتخاذ الحرورية هذا الموقف المتطرف والقائم على تكفير المخالفين لهم ممن رضوا بالتحكيم والبراءة من علي بن أبي طالب وهم في هذا الوضع وبين ظهرائي أهل الكوفة، وذلك لاعتبارات عديدة أوضحها فيما يأتي.

(1) - الطبري: مصدر سابق، ج5، ص63.

(2) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص114. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص63.

(3) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص114. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص63.

(4) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص114. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص63. ترد هذه العبارة عند الطبري بصيغة: "الأمر شورى بعد الفتح، والبيعة لله عز وجل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، وإذا كان معنى "الأمر" في شعارهم هذا يشير إلى الخلافة أو رئاسة الأمة وأنها شورى، فإنه من غير المفهوم مقصدهم من قولهم "شورى بعد الفتح"؟ الذي تورده هذه الرواية.

(5) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص114. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص63.

(6) - الطبري: مصدر سابق، ج5، ص80.

(7) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص130. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص65، 66.

(8) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص133، 134، 135. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص74، 75.

(9) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص133، 134. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص75.

(10) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص134.

إن تفحص خطب قادة الحركة في هذا الاجتماع تؤيد موقفنا هذا؛ فقد خطبهم حرقوس بن زهير السعدي مؤكداً على ضرورة "طلب الحق وإنكار الظلم"⁽¹⁾، وهو نفس ما دعاهم إليه عبد الله بن وهب الراسبي حين أمرهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقول الحق⁽²⁾، وفي هذا هذا الاجتماع تحديداً تبرز قضية "الخروج" لإنكار البدع حيث خطبهم الراسبي قائلاً: "أخرجوا بنا معشر إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض السواد، وبعض كور الجبل منكرين لهذه البدع المكروهة"⁽³⁾، وهو ما تؤكد الرواية الخارجية⁽⁴⁾.

وبعد الاجتماع الأول عقد قادة الحركة اجتماعاً ثانياً في منزل شريح بن أوفى العبسي وفيه خطبهم عبد الله بن وهب الراسبي مجدداً حاثاً إياهم على الخروج بعد أن أصبحوا "أهل الحق"⁽⁵⁾، في مواجهة مخالفيهم من أهل العراق وأهل الشام الذين خرجوا لإمضاء "حكم الضلال"⁽⁶⁾.

هذا أول حكم أصدره قادة الحورية على مخالفيهم من أهل العراق بعد أن كانوا جزءاً من التكتل العراقي الذي ساهم في وصول علي بن أبي طالب للخلافة، وقاتلوا معه ضد مخالفيه في معركة الجمل ثم صفين، ويبرز من خلال ما سبق محاولة الروايات التاريخية إبراز أهمية الدور الذي لعبه عبد الله بن وهب الراسبي بعد مبايعته أميراً في بلورة فكر الجماعة الخارجية وتحديد مبادئها بما يضمن لها تشكيل هويتها المستقلة عن مخالفيها.

إن الخروج الذي يشير إليه عبد الله بن وهب الراسبي في هذه المرحلة المبكرة هو مفارقة المكان الذي يقيم فيه المخالفون لهم، واعتزالهم بعد أن صار وضعهم في حكم "الظالمين"، ومنذ هذه اللحظة سيتبلور مفهوم "الخروج" عند هذه الجماعة الناشئة وسيجد تطبيقه العملي بخروجهم من الكوفة واستقرارهم في "النهران"⁽⁷⁾، فإقامة العدل وقول الحق والعمل به، وإنكار البدع، يحتاج إلى "دار إقامة" جديدة تحقق فيها هذه الجماعة مبادئها بعيداً عن مخالفيها، وليس في أقوالهم السابقة ما يشير إلى تكفير المخالفين لهم أو الدعوة إلى حرهم.

إن رفض الخليفة علي بن أبي طالب مطالب الحورية بالتراجع عن التحكيم والعودة لقتال معاوية وجنده، وإرساله أبي موسى الأشعري لاجتماع التحكيم، شكّل الدافع الرئيسي لهؤلاء لاتخاذ قرار الخروج من الكوفة، أما مسألة تكفير مخالفيهم فقد كانت بعد الخروج من الكوفة إلى النهران- وإن كانت أسبابها سابقة لخروجهم من الكوفة- إذ لم يكن قادة هذه الجماعة مستعدين للمغامرة بالدخول في صراع ضد الخليفة

(1) - الطبري: مصدر سابق، ج5، ص74. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد(ت597هـ): المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تح: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ج5، ص130.

(2) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص137. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص74.

(3) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص137. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص74. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم(ت630هـ): الكامل في التاريخ، تح: أبي الفدا عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1987، ج3، ص213.

(4) - البرادي، أبو القاسم بن إبراهيم: الجواهر المنتقاة، تح: أحمد بن سعود السيبي، دار الحكمة، لندن، ط1، 2014، ص145.

(5) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص137. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص75. ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم(ت276هـ): الإمامة والسياسة المعروف بتاريخ الخلفاء، تح: علي شبري، دار الأضواء، بيروت، ط1، 1990، ج1، ص162.

(6) - البلاذري: مصدر سابق، ج3، ص137. ابن قتيبة: مصدر سابق، ج1، ص162. عند البرادي: "حكم الضلالة والجور". يُنظر: البرادي: مصدر سابق، ص146. حسب رواية الدينوري فإن الاجتماع في منزل شريح بن أوفى كان بعد إصدار الحكمين أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص حكمهما، وأن تكفير مخالفيهم كان بعد إصدار الحكم، ومن غير الراجح أن الاجتماع كان بعد إصدار الحكم وإنما قبله. يُنظر: الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود(ت282هـ): الأخبار الطوال، تح: عمر فاروق الطباع، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، 1995، ص188.

(7) - لطيفة البكاي: مرجع سابق، ص29.

علي بن أبي طالب وأنصاره في الكوفة، خاصة وأن الروايات تؤكد تخوفهم من المتابعة ومنعهم من الخروج، وحرصهم على الخروج بشكل فردي وفي الخفاء⁽¹⁾، ومع ذلك كان هناك محاولات عديدة من القبائل لمنع أفرادها من الخروج من الكوفة⁽²⁾، وهو ما قد يشير إلى وجود مراقبة شديدة على نشاط أفراد هذه الجماعة داخل هذا المصر.

إضافة إلى الأسباب السابقة يمكن القول أن انضمام حوارج البصرة بقيادة "مسعر بن فدكي" الذي تذكر الروايات التاريخية أنهم أول من دان بالاستعراض وقتل المخالفين، واستباحة دمائهم⁽³⁾، حيث كان أول ضحاياهم عبد الله بن خباب بن الارت وزوجته وثلاث نساء أخريات⁽⁴⁾، قد ساهم أيضا في اتخاذ أهل النهروان مواقف أكثر تشددا في الحكم على مخالفينهم وصلت إلى درجة الحكم بكفرهم، خاصة وأن انضمامه إليهم كان بعد استقرارهم بالنهروان.

كان إعلان الحرورية كُفر مخالفينهم عند خروجهم إلى النهروان، وهذا ما تؤكدته المكاتبات والمناظرات بينهم وبين الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، إذ لما كتب إليهم بخبر نتائج التحكيم مُطالباً إياهم بالإقبال إليه لقتال "عدونا وعدوكم"⁽⁵⁾، في إشارة إلى أهل الشام، جاء ردهم عليه: "إن شهدت على نفسك بالكفر، واستقبلت التوبة، نظرنا فيما بيننا وبينك، وإلا فقد نابذناك على سواء"⁽⁶⁾.

وفي مناظرة بينهم وبينه مما أجابوه به قولهم: "دعوتنا إلى كتاب الله والعمل به، فأجبتك وبايعناك، وقد قتلت في طاعتك قتلتنا يوم الجمل وصفين، ثم شككت في أمر الله، وحكمت عدوك، ونحن على أمرك الذي تركت، وأنت اليوم على غيره، فلسنا منك إلا أن تتوب منه، وتشهد على نفسك بالضلالة"⁽⁷⁾.

إن أهمية هذا النص تكمن في كشفه أن قضية الخلاف بين علي وأهل النهروان لم تكن سياسية فحسب؛ بل عقائدية أيضا، فإذا كان أساس بيعتهم علي بن أبي طالب هو العمل بكتاب الله عز وجل، وعلى أساسه أخذ طاعتهم، وقتلوا وقتلوا إلى صفه يوم الجمل وصفين، فإن قبوله التحكيم مع غيره في الفتنة يعني شكّه في "أمر الله" وحقه في حكم الجماعة الإسلامية، وليس هذا فحسب؛ بل يطرح جانبا آخر من المعادلة وهو ما مصير هؤلاء الذين قتلوا دفاعا عن حقه في الخلافة يوم الجمل وصفين إن كان قد شكّ في أمره؟ وفي الوقت الذي تاب هؤلاء عن إثمهم ورجعوا عن كفرهم لما طالبوه بقبول التحكيم⁽⁸⁾، استمر الخليفة علي على أمره ورأيه وليس له فكّك منه إلا التوبة عن ضلالته على علي غرار توبتهم هم.

ولعل السؤال الذي يطرح نفسه هنا أيضا هو: ما هي دلالة التحكيم الذي دخل فيه كل من علي ومعاوية عند هؤلاء المحكّمة حتى تكون له هذه الأهمية البالغة عندهم؟ إن جزء من الإجابة نجده في ردهم على مبعوث الخليفة علي بن أبي طالب إليهم وهو عبد الله بن عباس رضي الله عنهما لما حاججهم بقوله: "يحكم به ذوا عدل منكم"⁽⁹⁾، فردوا عليه قائلين: "...أعدّل عندك ابن العاص وهو بالأمس يقاتلنا ويسفك

(1) - الطبري: مصدر سابق، ج 5، ص 75.

(2) - البلاذري: مصدر سابق، ج 3، ص 138، 139. الطبري: مصدر سابق، ج 5، ص 75، 76.

(3) - البلاذري: مصدر سابق، ج 3، ص 142.

(4) - نفس المصدر والصفحة. الطبري: مصدر سابق، ج 5، ص 81، 82.

(5) - الطبري: مصدر سابق، ج 5، ص 77.

(6) - نفس المصدر، ج 5، ص 78.

(7) - البلاذري: مصدر سابق، ج 3، ص 127، 128.

(8) - نفس المصدر، ج 3، ص 141. الطبري: مصدر سابق، ج 5، ص 84.

(9) - الطبري: مصدر سابق، ج 5، ص 65.

دماءنا؟ فإن كان عدلا فلسنا بـعدول ونحن أهل حربه"⁽¹⁾، أما بالنسبة لمعاوية وحزبه فقد أمضى فيهم الله عز وجل حكمه "...أن يُقتلوا أو يرجعوا، وقبل ذلك ما دعوناهم إلى كتاب الله عز وجل فأبؤوه، ثم كتبتم بينكم وبينه كتابا، وجعلتم بينكم وبينه المودعة والاستفاضة، وقد قطع عز وجل الاستفاضة والمودعة بين المسلمين وأهل الحرب منذ نزلت براءة، إلا من أقر بالجزية"⁽²⁾.

إن هذا الجواب يلخص نظرة وموقف المحكِّمة من عمرو بن العاص ومعاوية، فإذا كان الله عز وجل قد جعل الحكم في المنازعات للعدول فكيف وصل علي وأنصاره لقبول عدالة عمرو بن العاص وقد كان يُجاريهم بالأمس؟ وإذا كان عمرو عدلا فإن أهل العراق ليسوا بـعدول بما أنهم في حرب ضده، وهو ما يُسقط أي شرعية لهم في مُحاربتهم لمعاوية وأهل الشام، بل يُلغي الرابط بينهم وبين علي نفسه، لكنهم يعودون ويؤكدون أنهم أهل حق في حربهم لمعاوية وحزبه، هؤلاء الذين رفضوا الاحتكام للكتاب سابقا، ولذلك فحكمهم حكم أهل الحرب، فجهادهم واجب ودمائهم حلال إلا من رضي منهم بالجزية.

أما الجزء الآخر من دلالة التحكيم فيعني منح المشروعية للعنصر المخالف لهم وهو معاوية بن أبي سفيان ومعه أهل الشام، وذلك برفعه من درجة الإقصاء التام إلى درجة التفاوض معه وربما الحكم له، فقبول التحكيم بحذاته اعتراف بمعاوية وبحقه في الخلافة أيضا، وهو ما يعني في النهاية اعتراف بمشروعية الدفاع عن تجربة سياسية سبق الحسم فيها بالمصادرة والرفض⁽³⁾، ونعني هنا التجربة السياسية للخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه الذي كان للقراء الدور الحاسم في إنقاذها.

4. نافع بن الأزرق، من تكفير المخالفين إلى تكفير قعدة الخوارج:

تشكل نشأة فرقة الأزارقة تحولا هاما في تاريخ الحركة الخارجية؛ وذلك لما أحدثته هذه الفرقة من قطيعة تامة ليس مع المخالفين لهم من غير الخوارج فحسب؛ وإنما مع "قعدة الخوارج" أيضا الذين آثروا الاستكانة والبُعد عن حرب مخالفينهم والرضا بالعيش بين ظهرانيهم. من خلال الرجوع إلى خطب ومراسلات نافع بن الأزرق زعيم هذه الفرقة يمكن تتبع تطور موقفه من مخالفينهم من الخوارج وغيرهم، وتحليل مضمونها يتضح أنها ركزت على مسألتين رئيسيتين وهما: "مسألة القعود" و"الحكم على المخالفين للخوارج"⁽⁴⁾، لكن المسألة الأكثر أهمية هي ضبطه لحدود الإيمان والكفر وفق رؤية جديدة مخالفة لمن سبقه من تيار الخوارج، وهذه الحدود ترتبط بمحددتين رئيسيتين هما: "الجهاد" و"تولي عثمان بن عفان".

في خطبة لنافع في رجال من الخوارج لما أرادوا الانضمام إلى ثورة عبد الله بن الزبير في مكة ضد الأمويين أكد على وجوب جهاد الأمويين باعتبارهم "أهل الظلم وأولو العدا والغشم"⁽⁵⁾، وهي نفس الفكرة التي كتب بها إلى خوارج البصرة حاثا إياهم على الجهاد مُستغريا قبولهم "المقام بين أظهر الكفار"⁽⁶⁾، وهم يرون الظلم ليلا ونهارا⁽⁷⁾، ومؤكدا رفضه لفكرة "القعود" والتخلف عن داعي الجهاد⁽⁸⁾، الذي لا عذر فيه

(1) - نفس المصدر والصفحة.

(2) - نفس المصدر والصفحة.

(3) - ناجية الوريحي بوعجيلة: مرجع سابق، ص 83.

(4) - لطيفة البكاي: مرجع سابق، ص 213.

(5) - الطبري: مصدر سابق، ج 5، ص 564.

(6) - المدرد، أبو العباس محمد بن يزيد (ت 285هـ): الكامل، تح: محمد أحمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 4، 2004، ج 3، ص 1219.

(7) - نفس المصدر والصفحة.

(8) - نفس المصدر والصفحة.

فيه إلا للضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون ومن كانت إقامته لعله⁽¹⁾، ومع ذلك أكد فضل المجاهدين عليهم⁽²⁾، مستشهدا بالآية الكريمة ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾⁽³⁾.

لكن موقفه من هؤلاء القعدة سرعان ما تغير نتيجة ترددهم في قبول ندائه بالخروج للجهاد الذي وجهه إليهم سابقا، وتقاعسهم عن الاجتماع به وأنصاره المتجمعين في الأهواز استعدادا للثورة، حيث كانوا رافضين لفكرة الخروج مفضلين تحمل أذى البصريين على الانضمام إليه⁽⁴⁾، وما يلاحظ من خلال موقف نافع هو تطور مفهوم "الخروج" من مغادرة دار المخالفين بحثا عن دار إقامة أو استقرار جديدة لإقامة أحكام الاسلام، إلى الخروج بمعنى "الثورة" على السلطة السياسية القائمة وجهاد المخالفين لهم.

وبسبب هذا الموقف حكم نافع بن الأزرق على قعدة الخوارج بالكفر⁽⁵⁾، وقد احتج عليه نجدة بن عامر الحنفي بعذر المتخلفين عن الجهاد من الضعفاء والمرضى وغيرهم⁽⁶⁾ مستشهدا بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾⁽⁷⁾، ورغم تخلفهم سماهم الله بأحسن الأسماء إذ أسماهم "محسنين"⁽⁸⁾ لقوله تعالى: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾⁽⁹⁾.

وأمام هذا الجواب رد عليه نافع بقوله: "أما هؤلاء القعد فليسوا كمن ذكرت ممن كان بعهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنهم كانوا بمكة مقهورين محصورين، لا يجدون إلى الهرب سبيلا، ولا إلى الاتصال بالمسلمين طريقا"⁽¹⁰⁾، أما قعدة الخوارج فإنهم "قد فقهوا في الدين، وقرأوا القرآن، والطريق لهم نهج واضح"⁽¹¹⁾، وبما أنهم كذبوا الله ورسوله في عذرهم، فإنهم كفار⁽¹²⁾، فنافع اذن يرفض المقارنة بين المؤمنين الأوائل المحصورين في قريش والذين لم يجدوا مكانا يلتجئون إليه من أذى كفار قريش إذ كان الاسلام محصورا في بضعة أفراد قرشيين فحسب، أما الآن وقد فتحت أمام هؤلاء القعدة الأبواب، وصار بالإمكان ترك دار الظالمين والهجرة إلى إخوانهم في العقيدة وجهاد مخالفينهم، فإنهم قد سقطت عنهم الأعذار، وصاروا كفارا لتركهم واجب الجهاد.

(1) - نفس المصدر والصفحة.

(2) - نفس المصدر والصفحة.

(3) - سورة النساء، 95.

(4) - لطيفة البكاي : مرجع سابق، ص114، 115.

(5) - المبرد: مصدر سابق، ج3، ص1215.

(6) - نفس المصدر والصفحة. في الرسالة المنسوبة من عبد الله بن أباض إلى الخليفة عبد الملك بن مروان يحكم ابن أباض على نافع بالردة والكفر ويتبرأ منه ومن أتباعه فيقول: "...إنا براء إلى الله من ابن الأزرق وصنيعه وأتباعه، لقد كان حين خرج على الاسلام فيما ظهر لنا، ولكنه أخذت وارتد وكفر بعد إسلامه، فنبأ إلى الله منهم". البرادي: مصدر سابق، ص183. السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان، تح: سيدة إسماعيل كاشف، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1986، ج2، ص342.

(7) - سورة التوبة، 91.

(8) - المبرد: مصدر سابق، ج3، ص1215.

(9) - سورة التوبة، 91.

(10) - المبرد: مصدر سابق، ج3، ص1216.

(11) - نفس المصدر، ج3، ص1216، 1217.

(12) - نفس المصدر، ج3، ص1217.

إذا كان ظهور فرقة الخوارج قد أدخل تغييراً أساسياً بين مفهومي "مسلم" و"كافر" ضمن المجال المفاهيمي الإسلامي، بحيث أن الاختلاف لم يعد مرتبطاً بين الموحّد الإسلامي والمشرك الوثني، وإنما هي معنية الآن بالفرق ضمن حدود التوحيد الإسلامي، أي بين المسلمين أنفسهم¹، ومن الآن فصاعداً صار بالإمكان اعتبار المسلم الذي يؤمن بوحداية الله عز وجل ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم كافراً بسهولة تامة، ويُصنف كذلك اجتماعياً تبعاً للتفكير أو التصرف بهذه الطريقة أو تلك²، لكن التغيير الذي أدخله نافع بن الأزرق كان أكثر تحديداً، فلم يُعد الكافر يقتصر على من لا يأخذ بعقائد الخوارج أو يتولى عثمان وعلي رضي الله عنهما؛ وإنما يُعد كافراً كل معتنق للفكر الخارجي يَأبى الجهاد والثورة ضد ولاة السوء، ويرضى بالقعود في دار الكفر بين المخالفين.

أما المحدد الثاني الفاصل بين الإيمان والكفر حسب منظور نافع بن الأزرق والذي أشرنا إليه سابقاً فهو قضية تولي الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، فقد كان سبب انفصال ابن الأزرق ومن معه من الخوارج عن عبد الله بن الزبير هو تولي هذا الأخير لعثمان بن عفان ورفضه التبرؤ منه³، وبالنسبة لنافع فقد "كفر من يتولاه وينصره ويعضده"⁴ لقوله تعالى ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾⁵، لكنه عاد ليؤكد أنه ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾⁶، ورغم أن هذه الآية نزلت في اليهود اليهود والنصارى فإن نافع تأولها في الحكم على عثمان بن عفان رضي الله عنه ومن تولاه من المسلمين عموماً.

ونجد في خطب نافع بن الأزرق وأصحابه الأسباب التي استحق من خلالها الخليفة عثمان بن عفان الكفر حسبهم، ومنها أنه "الخائن المستأثر"⁷، و"أول من سن الضلالة، وأحدث الأحداث، وخالف حكم الكتاب"⁸، والسبب في ذلك أنه في خلافته "...حمى الأحماء، وآثر القربى، واستعمل الفتى، ورفع الدرّة، ووضع السوط، ومزق الكتاب، وحرّق المسلم، وضرب منكري الجور، وآوى طريد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وضرب السابقين بالفضل، وسبهم وحرّمهم، ثم أخذ فيء الله الذي أفاءه عليهم فقسّمه بين فُستاق قريش، ومُجان العرب"⁹.

ومنذ لحظة انفصاله عن ابن الزبير في مكة سنة 64هـ صرّح نافع بن الأزرق بحكمه في مخالفته عموماً وحكاماً ومحكومين، حيث لم يتوقف عند اعتبارهم "كفاراً" بل اعتبرهم "مشركين" وأعلن براءته منهم¹⁰، كما "حرّم ولايتهم، والمقام بين أظهرهم، وإجازة شهادتهم، وأكل

¹ - توشيهيكو إيزوتسو: الله والإنسان في القرآن علم دلالة الرؤية القرآنية للعالم، تر: هلال محمد الجهاد، المنظمة العربية للترجمة، ط1، 2007، ص98.

² - نفس المرجع، ص100.

³ - المبرد: مصدر سابق، ج3، ص1218، 1219. الطبري: مصدر سابق، ج5، ص565.

⁴ - المبرد: مصدر سابق، ج3، ص1218.

⁵ - سورة آل عمران، 28.

⁶ - سورة المائدة، 51.

⁷ - الطبري: مصدر سابق، ج5، ص565.

⁸ - نفس المصدر والصفحة.

⁹ - نفس المصدر، ج5، ص565، 566. وردت هذه العبارة في خطبة ألقاها عبيدة بن هلال الخارجي وهو أحد أنصار نافع بن الأزرق على ابن الزبير حين هموا باعتزاله وترك مكة. ونجد نفس الموقف في البراءة من الخليفة عثمان بن عفان ومن تولاه عند عبد الله بن أباض في رسالته لعبد الملك بن مروان. يُنظر:

البرادي: مصدر سابق، ص182. السير والجوابات، ج2، ص340.

¹⁰ - الطبري: مصدر سابق، ج5، ص567، 568.

ذبايحهم، وقبول علم الدين عنهم، ومناكحتهم، وموارثتهم"⁽¹⁾، كما استحلّ أمانات من مات منهم⁽²⁾، وقد علل ذلك بقوله: "إن الله عز وجل أحل لنا أموالهم كما أحل لنا دماءهم، فدماءهم حلال طلق، وأموالهم فيء للمسلمين"⁽³⁾. ولم يتوقف نافع عند هذا الحد؛ بل استحلّ قتل أطفال مخالفيهم⁽⁴⁾، مستشهداً بما خاطب به نبي الله نوح عليه السلام ربّه حين قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا (26) إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾⁽⁵⁾، فإذا كان نوح عليه السلام قد حكم على أطفال الكافرين قبل أن يولدوا بالكفر والفجور، فكذلك حكم الأزارقة على أطفال مخالفيهم ولذلك استحلوا دماءهم، ثم هم وأباؤهم في حكم مشركي العرب لا تُقبل منهم الجزية، وليس يُقبل منهم إلا السيف أو الاسلام⁽⁶⁾، أي اتباع أحكام الاسلام وفق فهم الأزارقة له.

5. خاتمة:

نخلص مما سبق أن تكفير المخالفين عند الخوارج لم يكن منذ أول ظهور لهذه الجماعة خلال معركة صفين أو خروجهم إلى حروراء، وإنما ارتبط بخروجهم إلى النهروان، حيث قرّر هؤلاء "الحرورية" الخروج مجدداً واعتزال مخالفيهم وإعلان كُفر الخليفة علي بن أبي طالب وأنصاره على غرار كُفر معاوية بن أبي سفيان وأنصاره، خاصة وأن الخليفة علي بقوله التحكيم قد حاد عن طريق الحق وشكّ في أمره فوجبت عليه التوبة عن أفعاله.

ومع نشأة فرقة الأزارقة في العقد السادس من القرن الأول الهجري شهدت مسألة "الإيمان والكفر" تحولا عميقا؛ حيث لم يقف زعيمها نافع بن الأزرق عند تكفير من يتولى عثمان بن عفان أو علي بن أبي طالب فحسب؛ بل حكم عليهم بـ "الشرك"، وأحلّ دماءهم، وقتل أطفالهم، واعتبر أموالهم قبيحا.

أما مسألة "القيود" عن جهاد "الولاية الظلمة" فبعد أن كانت مسألة خلافة بين الخوارج الأوائل، فإن نافع بن الأزرق حكم على هؤلاء القعدة بالكفر وأحلّ دماءهم بعدما استكانوا عن القتال وعطلوا أحد أسس الشريعة وهو الجهاد، وقد نتج عن هذا الموقف تحول مفهوم الخروج من هجرة دار المخالفين واعتزالهم، إلى الخروج بمفهوم الثورة وقتال هؤلاء المخالفين، وقد أدت هذه الأحكام المتشددة سواء في حق المخالفين من غير الخوارج أو المخالفين من الخوارج إلى انقسام الحركة الخارجية وتكفير فرقة بعضها البعض وهو ما أضعف جانبها واستنفذ طاقتها مما سهل على الأمويين قتلها والحدّ من خطرهما.

(1) - نفس المصدر، ج 5، ص 568.

(2) - المبرد: مصدر سابق، ج 3، ص 1216، 1217.

(3) - نفس المصدر، ج 3، ص 1217.

(4) - نفس المصدر، ج 3، ص 1215، 1217.

(5) - سورة نوح، 26، 27.

(6) - المبرد: مصدر سابق، ج 3، ص 1217.

6. قائمة المراجع:

1. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم(ت630هـ): الكامل في التاريخ، تح: أبي الفدا عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1987.
2. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد(ت597هـ): المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تح: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، (د ت).
3. ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم(ت276هـ): الإمامة والسياسة المعروف بتاريخ الخلفاء، تح: علي شيري، دار الأضواء، بيروت، ط1، 1990.
4. الاسفراييني، أبو المظفر: التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن فرق الهالكين، تح: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1983.
5. البرادي، أبو القاسم بن إبراهيم: الجواهر المنتقاة، تح: أحمد بن سعود السيبي، دار الحكمة، لندن، ط1، 2014.
6. البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر(ت429هـ): الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم، تح: محمد عثمان الخشت، مكتبة ابن سينا، القاهرة، (د ت).
7. البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر(ت279هـ): كتاب جمل من أنساب الأشراف، تح: سهيل زكار، رياض زركلي، دار الفكر، بيروت، ط1، 1996.
8. توشيهيكو إيزوتسو: الله والإنسان في القرآن علم دلالة الرؤية القرآنية للعالم، تر: هلال محمد الجهاد، المنظمة العربية للترجمة، ط1، 2007.
9. الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود(ت282هـ): الأخبار الطوال، تح: عمر فاروق الطباع، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، 1995.
10. السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان، تح: سيدة إسماعيل كاشف، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، 1986.
11. الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم(ت548هـ): الملل والنحل، تح: أحمد فهمي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1992.
12. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير(ت310هـ): تاريخ الرسل والملوك، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط2، 1971.
13. لطيفة البكاي: حركة الخوارج نشأتها وتطورها إلى نهاية العهد الأموي(37-132هـ)، دار الطليعة، بيروت، ط1، 2001.
14. المبرّد، أبو العباس محمد بن يزيد(ت285هـ): الكامل، تح: محمد أحمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 2004.
15. المنقري، نصر بن مزاحم(ت212هـ): وقعة صفين، تح: عبد السلام محمد هارون، المؤسسة العربية الحديثة، القاهرة، ط2، 1962م.
16. ناجية الوريحي بوعجيلة: الإسلام الخارجي، دار الطليعة، بيروت، ط1، 2006.